التراب إذا مرغته فيه تعفيرا ; والتعفير في غير هذا أيضا ; يقال للوحشية : هي تعفر ولدها ; وذلك إذا أرادت فطامه قطعت عنه الرضاع يوما أو يومين فإن خافت أن يضره ذلك ردته إلى الرضاع أياما ثم أعادته إلى الفطام تفعل ذلك مرات حتى يستمر عليه فذلك التعفير وهو مُعَفَّر ; قال لبيد يذكره : [الكامل] ... لِمعفرٍ قَهْدٍ تنازع شِلوَه ... غبسٌ كواسبُ ما يُمن طعامُها ... .

أي لا ينقص . وقال أبو عبيد : في حديث النبي عليه السلام : من أدخل فرسا بين فرسين فإن كان يؤمن أن يسبق فلا خير فيه وإن كان لا يؤمن أن يسبق فلا بأس به .

سبق قال أبو عبيد : سمعت محمد بن الحسن وغير واحد دخل تفسير